

Distr.: General
8 August 2014
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والستون
البند ٦٩ (أ) من جدول الأعمال المؤقت*
تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها
تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان

الصندوق الخاص المنشأ بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة
التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية
أو المهينة

تقرير الأمين العام

موجز

يقدم هذا التقرير معلومات عن عمليات الصندوق الخاص المنشأ بموجب المادة
٢٦ من البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو
العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

* A/69/150



الرجاء إعادة استعمال الورق

270814 250814 14-58953 (A)



أولا - مقدمة

ألف - تقديم التقرير

١ - أعد هذا التقرير وفقا لقرار الجمعية العامة ١٥٦/٦٨، الذي شجعت فيه الجمعية العامة على التبرع للصندوق الخاص المنشأ بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية في دورتها التاسعة والستين تقريرا عن عمليات الصندوق الخاص.

باء - ولاية الصندوق الخاص

٢ - أنشئ الصندوق الخاص عملا بالمادة ٢٦ من البروتوكول الاختياري للمساعدة على تمويل تنفيذ التوصيات التي تقدمها اللجنة الفرعية المعنية بمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، التابعة للجنة مناهضة التعذيب، إثر قيامها بزيارة لدولة طرف في البروتوكول الاختياري، ولتمويل البرامج التثقيفية التي تضطلع بها الآليات الوطنية لمنع التعذيب.

٣ - ويتلقى الصندوق الخاص تبرعات من الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية ومن كيانات أخرى خاصة أو عامة. ويرد عرض عام للتبرعات للصندوق الخاص حتى الآن في الفرع الثالث من هذا التقرير.

جيم - إدارة الصندوق الخاص

٤ - تتولى مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان إدارة الصندوق الخاص وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة. ومع وجود مخطط مؤقت إلى أن يتوطد الأساس المالي للصندوق، تسدي لجنة المنح بمفوضية حقوق الإنسان، وهي هيئة استشارية تابعة لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، المشورة للمفوض السامي بشأن أهلية المشاريع للحصول على منح وتقديم منحها استنادا إلى معايير للتقييم مبينة في المبادئ التوجيهية المتعلقة بالطلبات.

دال - معايير الأهلية

٥ - يمكن تقديم طلبات الحصول على منح للمشاريع المؤهلة الرامية إلى تنفيذ التوصيات التي تقدمها اللجنة الفرعية المعنية بمنع التعذيب إثر قيامها بزيارة نظامية لدولة طرف

في البروتوكول الاختياري، بشرط أن ترد التوصيات في تقرير يُنشر بناء على طلب الدولة الطرف. ووقت إعداد هذا التقرير، كانت ١٠ بلدان (الأرجنتين وباراغواي والبرازيل وبنن والسويد وقيرغيزستان ومالي وملديف والمكسيك وهندوراس) قد استوفت معايير المقبولة الأولية للحصول على تمويل من الصندوق.

٦ - ويجوز أيضا تقديم طلبات للحصول على منح من أجل المشاريع الرامية إلى تنفيذ التوصيات التي تقدمها اللجنة الفرعية المعنية بمنع التعذيب إثر قيامها بزيارة استشارية لآلية وطنية لمنع التعذيب تابعة لدولة طرف في البروتوكول الاختياري، بشرط أن تنشر الآلية الوطنية لمنع التعذيب ذات الصلة و/أو الدولة الطرف ذات الصلة تلك التوصيات. ووقت إعداد هذا التقرير، كانت أربع آليات وطنية لمنع التعذيب قد وافقت على نشر التوصيات الموجهة إليها (وهي ألمانيا وجمهورية مولدوفا والسنغال وهندوراس)، ومن ثم فإنها استوفت معايير المقبولة الأولية لطلب الحصول على تمويل من الصندوق. وإضافة إلى ذلك، وافقت اثنتان من الدول الأطراف (هما ألمانيا وجمهورية مولدوفا) على نشر التوصيات الموجهة إليهما إثر زيارة من هذا القبيل، ولذا فقد استوفت كل منهما معايير المقبولة الأولية لطلب الحصول على تمويل من الصندوق.

٧ - ويجوز أيضا أن تقدم المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان الممتثلة لمبادئ باريس وكذلك المنظمات غير الحكومية طلبات إذا كانت المشاريع المقترحة ستنفذ بالتعاون مع الكيان المسؤول عن تنفيذ التوصيات المقدمة من اللجنة الفرعية المعنية بمنع التعذيب، سواء كان ذلك الكيان هو الدولة الطرف أو آلية وطنية لمنع التعذيب.

٨ - وفي كل عام تحدد أولويات مواضيعية معينة في سياق الدعوة السنوية لتقديم طلبات، بالتشاور مع اللجنة الفرعية المعنية بمنع التعذيب. وإضافة إلى ذلك، يمكن النظر في المشاريع المقترحة التي ترمي إلى تنفيذ توصيات محددة أخرى ترد في تقارير الزيارات وتصف حاجة ماسة وضرورية.

٩ - ويرمي الصندوق إلى دعم المشاريع القابلة للاستدامة، ذات التأثير المضاعف، والتي يمكن تكرارها، أو التي ترسي الأسس اللازمة للتغيير. وإضافة إلى تقديم المساعدة من أجل إنشاء وتوطيد الآليات الوطنية لمنع التعذيب، يمكن تقديم دعم مالي لعمليات تدريب على منع التعذيب يجرى القيام بها لفائدة القضاة وموظفي مراكز الاحتجاز وغيرها من المؤسسات ذات الصلة. ويقدم الصندوق المساعدة أيضا من أجل تصميم مواد وأدوات التدريب، من قبيل السجلات والأدلة والكتيبات، كي تستخدمها المؤسسات الاحتجازية والقضاة.

ثانيا - أنشطة الصندوق الخاص

ألف - الدعوات السابقة لتقديم طلبات

١٠ - لقد بدأ عمل الصندوق الخاص في تموز/يوليه ٢٠١١، وأطلقت أول دعوة لتقديم طلبات في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ بخصوص المشاريع التي يجب تقديم منح لها وتنفيذها في عام ٢٠١٢. وأثناء فترة دعوة تقديم طلبات بخصوص عام ٢٠١٢، التي كان يمكن لمقدمي الطلبات أن يطلبوا فيها الحصول على منح بحد أقصى قدره ٢٠٠٠٠ دولار، ورد ٦٩ طلباً، رئي أن ٢٥ منها مقبولة. وقدمت منح بلغ مجموع قيمتها ١٦٦ ٨٧٧ دولاراً لتسعة مشاريع في خمسة بلدان (باراغواي وبنن والمكسيك وملديف وهندوراس). وترد تفاصيل عن المنح المقدمة بخصوص عام ٢٠١٢ في المرفق.

١١ - أما الدعوة الثانية لتقديم طلبات إلى الصندوق الخاص فقد أُطلقت في ١٥ آب/أغسطس ٢٠١٢. وكان بإمكان مقدمي الطلبات أن يطلبوا الحصول على منح بحد أقصى قدره ٥٠٠٠٠ دولار من أجل أنشطة مشاريع ستنفذ في عام ٢٠١٣. وقد ورد أربعة وثلاثون طلباً، لم تكن أربعة منها مستوفية لمعايير الأهلية الأولية. وقُدمت ثمان منحة بلغ مجموع قيمتها ٢٩٨ ٩٧٩,١٠ دولاراً لمشاريع في باراغواي والبرازيل وبنن والمكسيك وملديف وهندوراس. وترد تفاصيل عن المنح المقدمة بخصوص عام ٢٠١٣ في المرفق.

باء - الدعوة لتقديم طلبات بخصوص عام ٢٠١٤

١٢ - أُطلقت في ٢٨ آب/أغسطس ٢٠١٣ الدعوة الثالثة لتقديم طلبات إلى الصندوق الخاص للحصول على منح تقدم بخصوص عام ٢٠١٤. وكان بإمكان مقدمي الطلبات أن يطلبوا الحصول على منح بحد أقصى قدره ٣٥٠٠٠ دولاراً من أجل أنشطة مشاريع ستنفذ في عام ٢٠١٤. وقد ورد أربعة وعشرون طلباً، لم تكن ستة منها مستوفية لمعايير الأهلية الأولية. وحتى ١٨ تموز/يوليه ٢٠١٤، كان قد تم تقديم سبع منح بلغ مجموع قيمتها ١٩٨ ٥٠٩ دولارات لمشاريع ترمي إلى تنفيذ توصيات في ستة بلدان مؤهلة (هي باراغواي والبرازيل وبنن والمكسيك وملديف وهندوراس). وترد تفاصيل عن المنح المقدمة بخصوص عام ٢٠١٤ في المرفق.

جيم - الدعوة لتقديم طلبات بخصوص عام ٢٠١٥

١٣ - أُطلقت الدعوة لتقديم طلبات إلى الصندوق الخاص للحصول على منح تقدم بخصوص عام ٢٠١٥ في آب/أغسطس ٢٠١٤.

ثالثاً - الوضع المالي للصندوق الخاص

١٤ - تلقى الصندوق تبرعات قيمتها ٤٠٣ ٣٦٢,٦٠ دولاراً في عام ٢٠١٢، وتبرعات قيمتها ٧٧٧ ١٤٤ دولاراً في عام ٢٠١٣. وفي عام ٢٠١٤، كان الصندوق قد تلقى حتى ١٥ تموز/يوليه تبرعات قيمتها ٢٢٨ ٨٧٨,٢٥ دولاراً.

١٥ - ويبيّن الجدول الوارد أدناه التبرعات الواردة منذ إصدار التقرير السابق الخاص بالصندوق في عام ٢٠١٣.

التبرعات الواردة إلى الصندوق الخاص في الفترة من ٦ آب/أغسطس ٢٠١٣ إلى ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٤

المبلغ (بدولارات الولايات المتحدة)	تاريخ الاستلام	الجهات المانحة
١٠٠٠٠,٠٠	٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٤	الأرجنتين
٢١٨ ٨٧٨,٢٥	٢٧ آذار/مارس ٢٠١٤	ألمانيا
٩ ٧٧٧,٠٠	١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	الجمهورية التشيكية
١٢٥ ٠٠٠,٠٠	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	هولندا
٣٦٣ ٦٥٥,٢٥		مجموع التبرعات الواردة

رابعاً - تقديم تبرع

١٦ - قدم الصندوق، منذ إنشائه ورغم محدودية قاعدة مانحيه نسبياً، الدعم لـ ٢٢ مشروعاً في ستة بلدان بثلاث مناطق. ودعم الصندوق، عاملاً عن كثب مع اللجنة الفرعية المعنية بمنع التعذيب، التدريب لأكثر من ١ ٠٠٠ شخص على تقنيات ومنهجية منع التعذيب.

١٧ - وينبغي أن تكون أنشطة الصندوق متناسبة مع نمو أنشطة اللجنة الفرعية المعنية بمنع التعذيب، وذلك لكونه الصندوق الأول والعامل الوحيد المنشأ بموجب معاهدة من المعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، ونموذجاً للمشاركة بين الأمم المتحدة، والدول الأطراف، والآليات الوطنية لمنع التعذيب، والمجتمع الدولي في مجال منع التعذيب. وقد أسفرت الأنشطة عن تزايد عدد البلدان المؤهلة للحصول على منح من الصندوق. ومن المتوقع أيضاً أن يفضي تزايد بروز الصندوق إلى حدوث زيادة في عدد الطلبات.

١٨ - والحد الأدنى المطلوب على أساس سنوي لضمان أن يكون الصندوق عاملاً وقادراً على دعم ٢٠ مشروعاً في المتوسط سنوياً، ولديه مستوى معقول من التمويل لكل مشروع

(مثلاً، ٣٥ ٠٠٠ دولار)، يبلغ حوالي ١,٤ مليون دولار. ولذا من المطلوب تقديم مزيد من التبرعات لإدامة وتوطيد الصندوق، الذي يُشرك الدول ويقدم لها المساعدة التقنية في تنفيذ أنشطة ترمي إلى منع التعذيب.

١٩ - ويجوز قبول تبرعات للصندوق الخاص من الحكومات أو المنظمات الحكومية الدولية أو غير الحكومية، ومنظمات القطاع الخاص، والجمهور العام، وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة. ولا تُقبل سوى الأموال غير المخصصة لغرض معين.

٢٠ - وينبغي أن ترسل التبرعات للصندوق الخاص مشفوعة بالعبارة التالية: Payee: Special Fund established by the Optional Protocol to the Convention against "Torture, account CH". ويمكن الدفع بإحدى الطرق التالية:

(أ) تحويل مصرفي بدولارات الولايات المتحدة لـ United Nations Geneva General Fund, account No. 485001802, J.P. Morgan Chase Bank, 270 Park Avenue, 43rd floor, New York, NY 10017, United States of America (Swift code: CHAS US 33; bank number: (ABA) 021000021)

(ب) تحويل مصرفي باليورو لـ United Nations Office at Geneva, account No. 6161600934, J.P. Morgan Chase AG, Grueneburgweg 2 — 60322 Frankfurt am Main, Germany (Swift code: CHAS DE FX; bank number: (BLZ) 50110800; IBAN: DE78 5011 0800 6161 6009 34)

(ج) تحويل مصرفي بالجنينة الاسترليني لـ United Nations Office at Geneva, account No. 23961903, J.P. Morgan Chase Bank, 25 London Wall, London EC2Y 5AJ, United Kingdom (Swift code: CHAS GB 2L; bank number: (SC) 609242; IBAN: GB68 6092 4223 9619 03)

(د) تحويل مصرفي بالفرنك السويسري لـ United Nations Geneva General Fund, account No. 240-C0590160.0, UBS AG, rue du Rhône 8, case postale 2600, CH-1211 Geneva 2, Switzerland (Swift code: UBSW CH ZH 80A; bank number: 240; IBAN: CH92 0024 0240 C059 0160 0)

(هـ) تحويل مصرفي بالعملات الأخرى لـ United Nations Geneva General Fund, account No. 240-C0590160.1, UBS AG, rue du Rhône 8, case postale 2600, CH 1211

Geneva 2, Switzerland (Swift code: UBSW CH ZH 80A; bank number: 240; IBAN: CH65 0024 0240 C059 0160 1)

(و) شيك واجب الدفع للأمم المتحدة، يرسل إلى Trésorerie, Nations Unies, Palais des Nations, CH-1211 Geneva 10, Switzerland

٢١ - ومطلوب من الجهات المانحة أن تبلغ قسم العلاقات مع المانحين والعلاقات الخارجية بمفوضية حقوق الإنسان عند دفع أي تبرع (وذلك بعدة طرق من بينها موافاته بنسخة من أمر التحويل أو من الشيك) لتيسير متابعة إجراءات التسجيل الرسمية على نحو فعال وإعداد تقارير الأمين العام.

خامسا - الاستنتاجات والتوصيات

٢٢ - الصندوق الخاص المنشأ بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة هو الصندوق العامل الوحيد الذي أنشئ بموجب معاهدة من المعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان. وهو يثبت ذاته على نحو متزايد كنموذج للمشاركة بين الأمم المتحدة، والدول الأطراف، والآليات الوطنية لمنع التعذيب، والمجتمع الدولي في مجال منع التعذيب.

٢٣ - والحد الأدنى اللازم على أساس سنوي لضمان أن يكون الصندوق عاملاً وقادراً على أن يدعم ٢٠ مشروعاً في المتوسط سنوياً بمستوى معقول من التمويل لكل مشروع (مثلاً، ٣٥ ٠٠٠ دولار)، من شأنه أن يبلغ حوالي ١,٤ مليون دولار.

٢٤ - ولذا من اللازم تقديم مزيد من التبرعات لإدامة وتوطيد الصندوق كأداة لديها مقومات البقاء وقادرة على أداء دور أساسي في نظام الأمم المتحدة لمنع التعذيب.

٢٥ - ويحث الأمين العام بشدة الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية وغير ذلك من كيانات القطاع الخاص أو القطاع العام على التبرع للصندوق الخاص، من أجل تزويده بما يلزم من موارد لتنفيذ ولايته.

المرفق

الصندوق الخاص المنشأ بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة: المشاريع التي وافقت عليها لجنة المنح التابعة لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

المنح المقدمة منذ إنشاء الصندوق في عام ٢٠١١

البلد	موجز المشروع	الكيان المنفذ	سنة المشروع	مبلغ المنحة (بدولارات الولايات المتحدة)
١ - بنين	تنفيذ توصيات اللجنة الفرعية المعنية بمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (اللجنة الفرعية) المتعلقة بحماية الأطفال المحرومين من حريتهم	المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب (منظمة غير حكومية) في شراكة مع منظمة التضامن من أجل أطفال أفريقيا والعالم (منظمة غير حكومية محلية)	٢٠١٢	١٩ ٥٣٩,٠٠
٢ - بنين	تنفيذ توصيات اللجنة الفرعية المتعلقة بحماية الأطفال المحرومين من حريتهم في بنين	المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب (منظمة غير حكومية) في شراكة مع منظمة التضامن من أجل أطفال أفريقيا والعالم (منظمة غير حكومية محلية)	٢٠١٣	٤٤ ٤٢٨,٠٠
٣ - بنين	إبلاغ المحتجزين بحقوقهم الإنسانية والحد من الاكتظاظ في أماكن الاحتجاز من خلال تحسين قيام الجهات الفاعلة في الدولة والمجتمع المدني بتحديد حالات الاحتجاز التعسفي	الاتحاد الدولي المسيحي للعمل على إلغاء التعذيب (ACAT)	٢٠١٤	٣٥ ٠٠٠,٠٠
٤ - البرازيل	تنفيذ آلية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة في ميناس جيرائيس	أمانة التنمية البشرية لولاية ميناس جيرائيس	٢٠١٣	٤٧ ٧١٢,٥٠
٥ - البرازيل	تنفيذ توصيات اللجنة الفرعية المتعلقة بحماية الأطفال المحرومين من حريتهم في البرازيل	المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب (منظمة غير حكومية) في شراكة مع منظمة العدالة العالمية (منظمة غير حكومية محلية)	٢٠١٤	٣٤ ٨٠٢,٠٠
٦ - هندوراس	تدريب موظفي السجون على معايير حقوق الإنسان ومنع التعذيب	وزارة العدل وحقوق الإنسان	٢٠١٤	٢٠ ٠٠٠,٠٠
٧ - هندوراس	تقديم الدعم التقني للآلية الوطنية لمنع التعذيب في هندوراس وتدريب القضاة وممثلي هيئات الادعاء والمحامين العامين	المكتب الإقليمي لرابطة منع التعذيب (منظمة غير حكومية) لأمريكا اللاتينية في بنما	٢٠١٢	١٤ ٨٤٧,٠٠

البلد	موجز المشروع	الكيان المنفذ	سنة المشروع	مبلغ المنحة (بـدولارات الولايات المتحدة)
٨ - هندوراس	الإصلاح القانوني وتقديم الدعم للآلية الوطنية لمنع التعذيب في هندوراس	المكتب الإقليمي لرابطة منع التعذيب (منظمة غير حكومية) لأمريكا اللاتينية في بنما	٢٠١٣	٣٠ ٣٢٥,٠٠
٩ - هندوراس	تدريب أصحاب الحقوق وأصحاب الالتزامات على حقوق وواجبات الأشخاص المحرومين من حريتهم	اللجنة الوطنية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو المعاملة اللاإنسانية أو المهينة (الآلية الوطنية لمنع التعذيب)	٢٠١٤	٣٥ ٠٠٠,٠٠
١٠ - ملديف	إبلاغ المحتجزين الأجانب بحقوقهم الأساسية بلغاتهم	لجنة حقوق الإنسان في ملديف (اللجنة الوطنية لمنع التعذيب)	٢٠١٢	١٣ ٢٠٠,٠٠
١١ - ملديف	دعم الآلية الوطنية لمنع التعذيب في ملديف في تنفيذ توصيات اللجنة الفرعية بفعالية	لجنة حقوق الإنسان في ملديف (اللجنة الوطنية لمنع التعذيب)	٢٠١٣	١٥ ٣٢٨,٦٠
١٢ - ملديف	فهم خطر العنف على أطفال ملديف المحرومين من حريتهم	وحدة قضاء الأحداث، وزارة الشؤون الداخلية	٢٠١٤	٢٣ ٧٨٦,٠٠
١٣ - ملديف	إعداد وتقديم تدريب في إطار بروتوكول اسطنبول على التحقيق في حالات التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة وتوثيقها	الصندوق الاستئماني للإنصاف (منظمة غير حكومية)	٢٠١٤	٣٤ ٨٧٦,١٥
١٤ - المكسيك	تقديم التدريب بشأن استخدام بروتوكول اسطنبول	اتتلاف مناهضة التعذيب والإفلات من العقاب (منظمة غير حكومية)	٢٠١٢	١٩ ٨٠٧,٠٠
١٥ - المكسيك	تدريب القضاة المكسيكيين على مكافحة التعذيب في شراكة مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وأعضاء اللجنة الفرعية، ومؤسسات العدالة الوطنية الرئيسية	معهد حقوق الإنسان التابع لرابطة المحامين الدوليين (منظمة غير حكومية)	٢٠١٣	٤٦ ٨٥٥,٠٠
١٦ - المكسيك	حلقة عمل تدريبية بشأن حقوق الإنسان ومنع التعذيب بمنظور جنساني	حكومة واهاكا	٢٠١٤	٣٥ ٠٠٠,٠٠
١٧ - باراغواي	التنظيم المنهجي لسجلات الشرطة	وزارة الداخلية	٢٠١٢	١٩ ٩٨٤,٠٠
١٨ - باراغواي	صياغة مؤشرات للمحاكمة العادلة تتيح رصد الضمانات الدستورية للاحتجاز القانوني وافترض البراءة	محكمة العدل العليا	٢٠١٢	٢٠ ٠٠٠,٠٠
١٩ - باراغواي	تقديم الدعم لعمل الهيئة الوطنية المكلفة باختيار أعضاء الآلية الوطنية لمنع التعذيب التي ستنشأ مستقبلاً	وزارة العدل والعمل	٢٠١٢	١٩ ٥٠٠,٠٠
٢٠ - باراغواي	الإسهام في وضع سياسات عامة ترمي إلى منع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة في إطار اختصاص القضاء	محكمة العدل العليا	٢٠١٣	٣٥ ٧٣٠,٠٠

البلد	موجز المشروع	الكيان المنفذ	سنة المشروع	مبلغ المنحة (بـدولارات الولايات المتحدة)
٢١ - باراغواي	تعزيز حقوق الإنسان الأساسية للأشخاص المحرومين من حريتهم وإشراك المواطنين في مناهضة التعذيب في باراغواي	مؤسسة "Celestina Pérez de Almada"	٢٠١٤	٣٤ ٥٢٠,٠٠
مجموع المنح المقدمة				٦٠٠ ٢٤٠,٢٥